بعمر قال قلنا فعلم عمر من تعني قال نعم كما أن دون غد الليلة وذلك أني حدثته حديثا
ليس بالأغاليط

باب من تصدق في الشرك ثم أسلم

حدثني عبد الله بن محمد قال نا هشام قال أنا معمر عن الزهري عن عروة عن حكيم
ابن حزام قال قلت يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة
أو عتاقة أو صلة رحم فهل فيها من أجر فقال النبي صلى الله عليه أسلمت على ما سلف
من خير

باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد

حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه إذا تصدقت المرأة من طعام زوجها
غير مفسدة كان لها أجرها ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك حدثني
محمد بن العلاء قال نا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى
الله عليه قال الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ وربما قال يعطي ما أمر به كاملا موفرا
طيبا به نفسه فيدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين

باب أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها غير مفسدة

حدثنا آدم قال نا شعبة قال نا منصور والأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه يعني إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها وحدثنا
عمر بن حفص قال نا أبي قال نا الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قال النبي صلى الله
عليه إذا أطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة لها أجرها وله مثله وللخازن
مثل ذلك له بما اكتسب ولها بما أنفقت حدثنا يحيى بن يحيى قال أنا جرير عن منصور

عن شقيق

شقيق عن مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه قال إذا أنفقت المرأة من
طعام بيتها غير مفسدة فلها أجرها وللزوج بما اكتسب وللخازن مثل ذلك

باب قول الله عز وجل فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى الآية

اللهم أعط منفق مال خلفا حدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن
معاوية بن أبي مزرد عن أبي الحباب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه قال ما من يوم
يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقا خلفا ويقول
الآخر اللهم أعط ممسكا تلفا

باب مثل المتصدق والبخيل

حدثنا موسى قال نا وهيب قال نا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال النبي
صلى الله عليه مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد ح وحدثنا
أبو اليمان قال أنا شعيب قال نا أبو الزناد أن عبد الرحمن حدثه أنه سمع أبا هريرة
أنه سمع رسول الله صلى الله عليه مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان
من حديد من ثديهما إلى تراقيهما فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت أو وفرت على
جلده حتى تخفي بنانه وتعفو أثره وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئا إلا لزقت
كل حلقة مكانها فهو يوسعها فلا تتسع. تابعه الحسن بن مسلم عن طاوس في
الجبتين وقال حنظلة عن طاوس جنتان وقال الليث حدثني جعفر عن ابن هرمز
سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه جنتان

باب على كل مسلم

Copyright © King Saud University